

المجلس الأعلى للقضاء

قرار

رقم ٢٥/٢٥/٢٠٢٥

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في بهلاء

استناداً إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقر ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

ينقل مقر المحكمة الابتدائية في بهلاء من مقرها الحالي إلى مقرها الجديد
الواقع في منطقة (مويهي المر)، مقابل مصلى العيد، بالقرب من تقاطع جبرين.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ٢٦/١/٢٥٢٥م.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ٢٠ من رجب ١٤٤٦هـ

الموافق: ٢٠ من يناير ٢٥٢٥م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيدي

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء